

قرار رقم (٥٤٤) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد اسم وسيطتي التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيطتي تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة أليانز لتأمينات الحياة-مصر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	ابريني عاطف صموئيل اسحق	٢٩٣١٥	أليانز لتأمينات الحياة-مصر	٢٨٤١٢٢٥٢٤٠٣٤٢٨
٢	ايناس محمد حسن الخولي	٤٢١١٢	أليانز لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٣٠٦٢٧٨٨٠٠٦٨٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح